



الرقابة العسكرية

الرقابة العسكرية !!

رقابة على من ؟

على وسائل الاعلام !

سؤال للنقاش :لماذا توجد رقابة على الاعلام في إسرائيل ؟

1. لان الاعلام "غير مسؤول" .
2. لأن النظام الديمقراطي هو كذبة ولا توجد حرية تعبير وحرية صحافة .
3. لأنه توجد حرية لكنها غير مطلقة.
4. لأن كل الدول الديمقراطية تراقب الاعلام .
6. لأنه ليست كل الأخبار للنشر .
7. لحماية الشعب.
8. لحماية السلطة والأمن .
9. منعا لنشر وتسريب أخبار أمنية حساسة.

ما هي الرقابة العسكرية ؟

هي رقابة من قبل قوات الأمن على وسائل الإعلام.

الهدف : منع نشر أي مادة يمكنها أن تفيد العدو وتضر أمن الدولة.

المطلوب : على الصحفيين الحصول على تصديق من

الرقب قبل أن ينشروا أي معلومات تتعلق بالأمن ومماضع معنّة

CLASSIFIED INFORMATION

كيف تُفَعَّل الرقابة العسكرية ؟

قانون الطوارئ سنة 1945



تعيين الرقيب من قبل وزير الأمن

تحديد صلاحيات الرقابة العسكرية

▪ مواصفات الرقيب :

يمكن للرقيب أن يكون مدنيًا، لكن ما حدث على أرض الواقع أن الرقيب كان دائمًا ضابطًا من ضباط الجيش.

كيف تعمل الرقابة ؟



- يتم فرض الرقابة العسكرية على المواضيع الحساسة طوال الوقت في البلاد.
- تُفرض الرقابة اليوم بشكلٍ عام على المواضيع التي قد تؤدي بشكلٍ شبه مؤكد (يقين قريب) إلى المس بأمن الجمهور.
- وقد منح القانونُ للرقابة العسكرية إمكانيةً عقاب المخالفين لها، بحيث يمكنها سحب بطاقة الصحفيّ المخالف، وفرض غراماتٍ ماليةٍ وإغلاق وسيلة الإعلام.

ماذا اتفقت وسائل الاعلام مع الرقابة ؟

▪ في سنة 1949 وقّعت وسائل الإعلام على اتفاقية مع الرقابة.



أساس الاتفاقية تَفَهَّم حاجتان مركزتان :

1. ضمان حرية التعبير والمعلومات كقيمة ديموقراطية أساسية.

2. الحفاظ على المصالح الهامة للدولة وفي مقدمتها أمن الدولة.

**واتفق الطرفان أن لا تُطبَّق صلاحيات الرقابة على وسائل الاعلام ، مقابل أن

تلتزم بتقديم المواد الحساسة للرقيب قبل النشر.

بنود الاتفاقية النهائية (أخر التعديلات في عام 1996)

1. **عدم** نشر المعلومات التي منع الرقيب العسكري نشرها.
2. **لا** تسري الرقابة على مواضيع سياسية، أو آراء وتحليلات وتقديرات إلا في حالة استخلاص معلومات أمنية من النشر.
3. تشكيل **لجنة ثلاثة** لتمكن الوسيلة الإعلامية من الاستئناف على قرار الرقابة العسكرية في حالة منعها من نشر مادة إعلامية.

"اللجنة الثلاثية وועדת השלושה"



1. أعضاؤها:

1. ممثلاً عن الجيش

2. ممثلاً عن لجنة المحرّرين

3. ممثلاً عن الجمهور شرط أن يكون مقبولاً على الممثلين الآخرين، وبحيث يكون ممثل الجمهور هو رئيس اللجنة.

"اللجنة الثلاثية وועדת השלושה"

2. عمل اللجنة :

1. تستلم استئنافات وسائل الاعلام على قرارات الرقابة العسكرية .
2. تبت في القضايا المرفوعة إليها
3. تحدد العقاب الذي تستحقه وسيلة الإعلام التي تخالف قانون الرقابة العسكرية.
4. تقدم قرارات اللجنة إلى قائد الأركان لكي يصدّق عليها.

"اللجنة الثلاثية وועדת השלושה"

3. واجبات اللجنة :

1. كل قرار يكون مقبولا على الأعضاء الثلاثة لا يمكن تغييره.
2. على اللجنة أن تجتمع في أقرب وقت ممكن خلال 48 ساعة بعد التوجه إليها وعليها إنهاء النقاش خلال 24 ساعة.
3. عمل هذه اللجنة سرّي وهي ليست ملزمة بشرح أو تبرير قراراتها بشكلٍ علني.